

4- التعليق على الأربعون في الأحكام للمنذري

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمد الله عز وجل ونشكره عليه الخير كله ونؤمِّن به ونتوكل عليه نحمد الله على تواли نعمه وجميل الطافه وكثرة الآئه ونسائله الزيادة من فضله ونصلِّي ونسلِّم على - 00:00:00

نبينا محمد وعلى الله وصحبه والتابعين لهم بمحسان الى يوم الدين اما بعد فقال زكي الدين عبد العظيم بن عبدالقوى المنذري في كتابه الأربعون في احاديث الاحكام وقد توفي المنذري عام ستمائة وستة وخمسين - 00:00:25

قال رحمة الله الحديث العاشر عن عائشة رضي الله عنها وهذا الحديث قد خرجه الشیخان وقد رواه الامام مالک طبعاً رواه البخاري ومسلم من طريق ما لک عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه - 00:01:02

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها وعن أبيها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره وهي غزوةبني المصطلق وهي المغيسية حتى اذا كنا بالبيداء - 00:01:31

والبيداء عند ذي الحليفة وقيل هي ما بين المدينة وخبير والاول اصحاب قالت حتى اذا كنا بالبيداء والبيداء مكان المرتفع او بذات الجيش انقطع عقد لي وهذا العقد قد استعرته من اسماء - 00:01:56

رضي الله تعالى عنه فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وتعلمون ان المسافر يحتاج الى الماء وطبعاً خاصة فيما سبق الان بحمد الله حمل الماء يسير. نعم - 00:02:24
اما فيما سبق فحمل الماء يعني اظوا في غاية من الاصغر فهم يحتاجون الى الماء والدواب التي معهم تحتاج الى ماذا؟ الى الماء. نعم النزول في مكان ليس فيه ماء - 00:02:51

يعني هذا مما يشق على المسافر واقام الناس معه وليسوا على ماء وليست معهم ماء فاتى الناس الى ابي بكر شدوا لهم محتاجين للماء - 00:03:15

ودوابهم محتاجة واتوا الى ابي بكر رضي الله عنه عبد الله بن عثمان المعروف بابي بكر ابن ابي قحافة رضي الله عندهما وقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليست معهم ماء - 00:03:34

فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم ووضع رأسه على فخذي وفيه مشروعية هذا الفعل وان الانسان مع زوجته ممكن يضع رأسه في حجرها وعلى فخذها ووضع رأسه على فخذي قد نام - 00:04:03

فقال عليه الصلاة والسلام طبعاً ليسوا يعني معهم فرش تامة نعم مثل الان ممكن الانسان يضعه بسيارته فراش ووسادة بطانية وغطاء ويخرج ذلك وينام عليه ويرتاح فهو ايضاً وضع راس عليه الصلاة والسلام على فخذ عائشة ايضاً هنا يعني الامر - 00:04:35

فيه حاجة الى ذلك. قد نام فقال حبستي رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ليسوا علماء وليس معهم ماء. وانتم تعلمون ان الجزيرة العربية حاضرة شديدة الحرارة نعم قالت فعاتبني ابو بكر رضي الله عنه - 00:05:07

وقال ما شاء الله ان يقول وهذا في مشروعية معاقبة الرجل لابنته وجعل يطعن وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحوك رضي الله تعالى عنها الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي - 00:05:34

ولا الانسان عندما يطعن في خاصرته نعم يتحرك نعم ويصعب عليه انه يملك نعم نفسه بدون حركة ومع ذلك عائشة نعم صبرت قالت فناما وفي مسلم رسول الله رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:06:04

حتى اصبح على غير ما فأنزل الله تعالى اية التيمم اذا هذا قبل نزول اية التيمم قبل مشروعية التيمم ولذا كان الذين ارسلهم عليه

الصلوة والسلام يبحثون عن العقد نعم حضرت الصلاة وليس عندهم ماء - 00:06:33

والتي تم لم يكن مشروعًا إلى الان لم يكن مشروعًا بعد فماذا فعلوا وصلوا صلوا نعم وهم ممكّن لو اخرّوا الصلاة ساعات قد يجدون ماذا؟ قد يجدون الماء فهذا يفيد ان اذا حضرت الصلاة - 00:07:02

وحتى لو ان الماء سوف يأتي فيما بعد فمشروع لك ماذا ان تتميم مشروع لك ان تتميم. نعم ولذا تميم عبدالله بن عمر ثم دخل المدينة. ولا زال وقت صلاة العصر باقي - 00:07:28

فإذا حضرت الصلاة نعم تصلى إلا إذا كان يعني مديه الماء يعني في ظرف دقائق يعني وقت يسير فهذا نعم ينتظر. وأما إذا كان حكم الله وأما إذا كان يعني يحتاج إلى وقت ولذا قال الله عز وجل لعل الآباء أنس ينتبه فان خفتم فرجانا أو وくだنا - 00:07:51
يعني في حال الحرب والقتال فان خفتم فوات الصلاة فرجانا راكبين ولا ماذا ولا ماشين نعم ولا تنتظرون نعم ولذا صلاة الخوف شرعت من أجل ماذا؟ ان تصل الصلاة في ماذا؟ في وقتها والا ممكّن ان تؤخر حتى تنتهي ماذا - 00:08:19

حتى ينتهي الخوف او تنتهي المعركة ثم بعد ذلك تصلى لكن لا شرع الله عز وجل ذلك حتى يعني ولو يعني تصلى إلى غير القبلة ولو تصلى بتوك بعض الأوكان - 00:08:46

نعم ولو ان تصلى وبالك مشغول في ماذا في الحظ في امر اخر فان خفتم فرجانا راكب. نعم ولد انيس رضي الله عنه عندما دخلت الصلاة العصر وقد ارسله الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:09:08

إلى خالد بن سفيان الهدني فانتظر ولا صلّى وهو ماشي كما عند أبي داود صلّى وهو ماشي صلّى وهو ماشي نعم فلا تنتظري يعني ممكّن يعني يقال ان الله عز وجل يعني انكم انتظروا يشرع التأخير انتظروا حتى تنتهي ينتهي هذا الكرب او هذه الشدة او هذه - 00:09:33

حالة لكن لا حضرت الصلاة خلاص بادر إلى الصلاة ولا تؤخرها وهذا كله يدل على أهمية اداء الصلاة في وقتها واهتمامية اداء جماعة وانه حتى لو كان فيها نقص نعم نقص في شروطها نقص في اوكانها في شروطها عدم استعمال الماء. ما موجود الان ما تستعمل التراب - 00:10:00

في في ايضا شروطها مثلا العدو إلى جهة ما نعم العدو إلى عكس القبلة فانت واحد تصلى ماذا او عى تكفي تصلى عكس القبلة. اما واحد تصلى إلى القبلة والا اذا صليت إلى القبلة راح العدو ماذا؟ راح يأتي لك من خلف - 00:10:32

نعم ايضا بعذ الاوكان وتسقط وتعلمون من صور صلاة الخوف ان تصلى ركعة ركعة وقد ثبت الحديث بذلك نعم فحتى ولو حصل نقص في عكانها او بعض شروطها ومع ذلك تصلى - 00:10:56

ولعل هذا يعني من هذا وغيره اخذ بعض اهل العلم رجح الإمام ابن تيمية الان الجمعة اقيمت الجمعة واحد على ما يذهب ويتوظى ويأتي قد ماذا؟ قد انتهت الجمعة فوجه ابن تيمية وجاء هذا عن بعض - 00:11:21

السلف انك ماذا تتميم انك ترى لا اقول يعني بهذا القول لنقص العلم لكن هو قد رجح رحمة الله. رجح ذلك يعني بالذات كان في وقتهم في البلد كله ما تقام الا ماذا؟ الا الجمعة واحدة. ورجح هذا في العيد وفي الجمعة - 00:11:50

ما في الا عيد واحد وما في الا الجمعة واحدة فقال تتميم واياها يعني هو قد استدل بحديث أبي الجهم عندما سلم او رجل على الرسول عليه الصلاة والسلام وكان قد اتى من قضاء الحاجة - 00:12:16

ضرب بيديه على الجدار ثم ماذا؟ رد السلام. وضرب بيده بيديه عليه الصلاة والسلام الجدار من هو في الحظر ولا في السفر؟ في الحضر جدال هذا في الحضر هذا في الحظر - 00:12:35

فذوب يذهب ويتوظأ اللي سلم وراح. نعم فهم اخذوا من هذا ومن العمومات مما يعني ايضا فيما يتعلق بهذه المسألة ايضا فان خفتم فرجانا او اكبانا يعني لا تنتظرون تؤخرون نعم - 00:12:55

تقول والله خلني انا اصلحها يعني احيانا بعض يعني المرتضى يكون في ثيابه نجاسة في المستشفى فبعضهم يقول انا اذا خرجت ابي اتواً وباغتسيل وابي ازيل النجاسة وبلغ الشاب الطاهرة - 00:13:18

وهاصلي صلاة يعني نوعاً ما اقعد الى التمام نقول هذا صواب ولا خطأ؟ خطأ خطاً حضرت اصابعك صلي اللي اللي تستطيع عليه فاتقوا الله ما استطعتم وقد حدثني احد الاخوة عن والده وانه قال يا ابتي صل - 00:13:42

قال نعم احنسي ابي نجاسة وكذا وابوه من العامة وتعرفون العامة يعني يقول كيف انا اصلی وانا الحالة وانا بهالحالة قال ان شاء الله اذا طلعت ابا اغسل وكذا توفاه الله - 00:14:04

توفاه الله لكن طبعاً ان شاء الله هذا هو يصلي بحمد الله ونبيه من حين يخرج نعم وهو يعني يتأنى تأنى يعني عامي ما رحمه الله فيصلی الانسان على حسب حاله - 00:14:18

يصلی على حسب حاله. ولذا في البخاري عن عكرمة ان احدى امهات المؤمنين كانت معتكفة والطشت تحتها كانت ماذا مستحاضة مستحاضة الطش تحتها فهذا لم يمنحها من اعتكاف ولا من صلاة - 00:14:35

لم يمنعها من اعتكاف ولا من صلاة ولعل الشيخ سالم الكندي ينتبه اسماء بنت عميس رضي الله عنها خرجت في حجة الوداع ووضعت في زو الحليفة ولدت في ذو الحليفة - 00:14:57

ما قالت انا الان حامل وانا الان ابعض خل السنة القادمة عندما اكون بحمد الله ولدي قد فطمته يمكن من القضاء ولا بعد اتي بالحج قد تدرك السنة القادمة او او ما تدرك - 00:15:18

فخرجت وهي على على وشك الوضع على وشك الوضع ولذا من حين جت ذو الحليفة يعني اه وظعت هو عليه الصلاة والسلام صلى الظهر بالمدينة والعصر في ذي الحذيفه وبات ثم بعد ذلك في انها رحطم وذهب الى - 00:15:36

نعم محرم بعد الظهر عليه الصلاة والسلام ومشي يعني تقريباً اقل من اربعة وعشرين ساعة او نحو اربعة وعشرين ساعة. جلس بذى الحليفة فهي خرجت وهي على وشك الوضع نعم - 00:16:00

وهذا يدعونا الى امر اخر وهو ان اذا حصلت الفرصة فماذا؟ اغتنمها. لا تتركها. اذا حضرت الفورصة اغتنمها ولا تتركها. نعم والشرع قد جاء بهذا. والا ممكن ان تؤخر الصلاة حتى تنتهي - 00:16:16

المعركة او حالة الخوف ثم نصلي وحنا مطمئنين وان نصلي صلاة كاملة ونستقبل القبلة ونأتي او كان كاملة نعم نستعمل الماء نعم في الوضوء لكن لا حضرت الصلاة خلاص موجود ما فيها ما موجود ما تيمم - 00:16:36

نعم آآ يعني انت نعم في حال الخوف العدو بعكس القبلة اتجه للعدو المهم الذي تستطيع عليه نعم قال انزل الله تعالى اية التيمم وهذا دليل من عشرات الادلة على ان الدين يسر. فالتي تم يسر - 00:16:56

نعم. ولذا خصت هذه الامة بمشروعية التيمم. وجعلت الارض لها مسجداً وماذا؟ صحيح وطهوباً. الام السابقة تصلي في في كنائسها وبيعها وصوماعها هذه الامة في اي مكان هذه الامة بحمد الله باي مكان عندك ما فيها ما عندك ماء تيمم وصل. نعم - 00:17:23

فهذا دليل من عشرات الادلة على ان هذا الدين يسب فتيمموا وصلوا فقال اسيد ابن الحضير رضي الله تعالى عنه الانصاري ومكتوب بن الحسين وهو خطأ نبه تحت نعم وهو احد النقبا رضي الله عنه - 00:17:54

قال ما هي باول برركتم يا ال ابي بكر نعم فهذا بحمد الله حصل يعني سبب عائشة رضي الله تعالى عنها. فقالوا زيد ما هي باول برركتم نعم فانتم يعني مباركين يا ال ابي بكر - 00:18:25

فخفف الله عز وجل عن المسلمين وعن الامة الى قيام الساعة بهذا التيمم. وكان سبب ذلك هو شهوة يا من ال ابي بكر رضي الله عنها وعن ابيها وهذا فيه انه لا بأس تقول هذا من برركتك - 00:18:48

نعم واما او تقل زواتنا البركة يعني شخص تظن فيه الخير تظن فيه الصلاح تظن فيه العلم نعم فلا بأس واما تباركت علينا هذه لا تجوز لان تبارك هذه خاصة بالله عز وجل - 00:19:10

هذا خاصة بالله تبارك الذي بيده الملك. تبارك الذي نزل الفرقان على عبده نعم واما هذى من برراتك من برركتك. نعم فهذا لا بأس الله عز وجل جعل ناس يعني مباركين. نعم نسأل الله ان يجعلنا واياكم مباركين حيثما كنا - 00:19:34

نعم. وجاءت الادعية عدة ادعية بالدعاء بالبركة بالدعاء بالبركة نعم والبركة في كل شيء. البركة في كل شيء احد الاخوان يقول طبعاً

انتم تعلمون ان الرسول عليه الصلاة والسلام في اكثر من مرة سواء كان في طعام او في - 00:19:58

باب بارك الله عز وجل في هذا الطعام فاكل منه الجم الغفير الكبير والماء ايضا نعم بالكاف ادخل اصابعه عليه الصلاة والسلام في الاناء فاخذ ينبع من بين اصابعه يفوق نعم عليه الصلاة والسلام فتوضاً كلهم - 00:20:23

نعم فهذا نعم بركة من يعني بركة من الله عز وجل بسبب رسوله صلى الله عليه وسلم نعم نعم نعم احد الاخوة يقول ان شخص يعني صنع طعام يقول باناء واحد مو واناء يقول يعني على حسب وصفه انه ليس بالكبير واللي حدثنا اخونا ابو عبد الرحمن العصيمي - 00:20:44

وبعض الاخوة موجودين يوم المناسبة هذا موجود يقول كل ما هو الباب مفتوح كل ما واحد تفضل تفضل يقول حتى انا يعني ابعث يدي او كذا يعني يكفي خمسة قلوا يعني تفضل تفضل يقول يعني اشوف الاكل لم يعني لم يتغير كان باقي على ما هو عليه - 00:21:18

قاعددين مع بركة من الله عز وجل فهذا يعني نوى الخير فالله بارك له عندما نوى الخير الله عز وجل بارك له نعم واحد الاخوة ايضا حدثنا واياها بعض الاخوان موجودين - 00:21:45

نعم فيقول جاء هذا المبلغ يعني من شاص تصدق به على المحتاجين فوظعه في جيبه فتصدق من هذا المبلغ وهو يعني محتاج محتاج ولكن الاخرين فيقول يعني اتفاق من هالجيبي وبباقي. باقي. اتفاق وبباقي. نعم. وهذا قد حصل - 00:22:03

بعض السلف يأخذ اطراعه ولا يصل الى البيت حتى يوزعه. ثم يجده تحت فراشه حيوا بن شويحت تجيز المصري من رجال البخاري فيجده تحت فراشه كما هو فولد عمه قال انا بصلاح مثله - 00:22:33

نعم ابوزع والناس يمدحوني والمال باقي. ما راح يذهب شيء. فوزع يوم راح راس تحت فراشه ما وجد شيء. نعم فهو يعني ما هذا حيوا بن شريح لله ان وجد هذا ولا ما وجد هو بيفي الاجر من الله - 00:22:55

ان وجد ولا ما وجد وقد مر عليك كتاب تاريخ علماء دمشق في القرن الرابع عشر وسموه الشخص من اهل علم في دمشق نعم من عام يعني تاريخ نعم دمشق او علماء الشام - 00:23:15

نعم ليس طبعا ابن عساك وكذا القرن الرابع عشر اناس معاصرین اللي الفوا القرن الرابع عشر الماضي نعم نعم جاء له جاء الابن لابيه لهذا العالم ابوه وقال ان احد الاشخاص تبرع لك - 00:23:35

تسعة ثياب فواسا قال له وبين العاشر فاضطراب الابن واحد العاشر وكان قد اخفاه هو منين علم؟ لانه هو تصدق بثوب تصدق بثوب وموكل ان الحسن بكم؟ عشر امثالها الحسنة بعشر امثالها - 00:23:57

متيقن نعم فنسأل الله ان يرزقنا واياكم اليقين. نسأل الله ان يرزقنا واياكم اليقين والبركة. يا كريم قالت عائشة رضي الله عنها وعن ابيها فيبعثنا البعير الذي كتت عليه فوجدنا العقد تحته. والرسول عليه الصلاة والسلام - 00:24:20

الآن قد ارسل ناس يبحثون واكيد جزما انهم بحثوا اولا في ماذا في محيطهم اللي كانوا نازلين فيه. ثم ارسلوا الى المكان السابق الذي كانوا ماذا؟ الذي كانوا فيه. لانه الرسول - 00:24:41

عليه الصلاة والسلام. ارسل من يبحث عن العقد ارسل من يبحث عن العقد نعم قالت فيبعثنا البعير فوجدنا العقد تحته. وهذا دليل من عشرات الادلة التي فيها ان الرسول عليه الصلاة والسلام لا يعلم الغيب - 00:24:57

قل لا يعلم من في السماوات والارض الغيب الا الله وما يشعرون ايانا يبعثون نعم فهذا الحديث ساقه المصمم من اجل ان فيه مشروعية التيمم. والتيمم كما جاء في الصحيحين في - 00:25:22

حديث عمار ابن ياسر وهو صح الاحاديث. ويلي حديث ابي الجheim وهو ايضا في الصحيح ضربة واحدة ثم بارك الله فيك ان كان فيهما يعني غبار او باقي تراب كما جاء في حديث عمار - 00:25:45

او تنفس فيها ثم تمسح على وجهك ثم اليسار على اليمين واليمين على اليسار وتكون قد تطهرت ان كان عليك لعل ابن طارق يتبه ان كان عليك حدث اصغر تطهرت وان كان حدث اكبر واصغر فايضا تطهرت - 00:26:02

اذا نويت الطهارة من الحدتين نعم الجنابة والحدث الاصغر نعم فالتطهر للجنابة مسل في التيمم. مسل التطهر للحدث الاصعب. ما ليس مثل اذا الماء موجود نعم في الحدث الاكبر لابد تغسل جسمك كله - [00:26:29](#)

نعم بينما الوضوء اعضاء الوضوء فقط نعم فهذا هو التيمم نأتي الى الحديث الحادي عشر عن معاذة هي بنت عبد الله العدوية ام الصهب باء البصرية وزوجها صلة بن اشيم - [00:26:55](#)

يرحمك الله وكلاهما كانوا من اهل العبادة والفضل نعم كلاهما كانوا من اهل العبادة والفضل وكلاهما من اهل البصرة وكثرة يعني التبعد وحتى حصل زيادة هذا انما نشا في البصرة - [00:27:18](#)

ولذا كان من مقوله السلف الماضيين فقه كوفي وعبادة بصرية. فالکوفة استحوا بالفقه واهل البصرة استحرروا بالعبادة نعم. حتى عادك يعني خرجوا عن الحد المشروع ولذا بدايات كانت التصوف كانت من البصرة الى ان خرجوا عن الحد المشروع. نعم - [00:27:41](#)

لكن معاذ كانت من العابدات على قانون السلف. نعم. الا وفق الشرع وزوجها كذلك وهم معروفيين يعني بالفضل واخبارهم كثيرة نعم ورابع العدوية هم بصرية نعم. قالت سألت عائشة رضي الله عنها وعن ابها. سألت عائشة رضي الله عنها وعن ابها فقلت ما بال الحائض - [00:28:09](#)

تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة والحيض هو دم يخرج من الوحم في ايام معلومة نعم. واذا جاء الحيض فتكون حائض تمنع من الصلاة والصيام فإذا انقطع الدم وطهوت والطه يكون باحد امرین - [00:28:40](#)

اما بانقطاع الدم واما برؤية القصة البيضاء اذا طاح وقعدته الواجب عليها ان تفتش وتقضى الصيام ولا تقضي ماذا؟ الصلاة والحكمة واضحة ان الصلاة تتكرر بخلاف الصوم نعم فلو كانت تقضي صلاة - [00:29:05](#)

سبعة ايام او ثمانية ايام يعني خمسة وثلاثين صلاة او اكثر هذا قد ماذا قد يشق عليها نعم الحمد لله هذا من تخفيض الشرع بحمد الله انها تقضي الحائض الصيام ولا تقضي الصلاة. فتسأل - [00:29:31](#)

اا معاذة ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة فقال تحووية انت يعني اهل حقوقا وهم الخوارج هم الذين يوجبون على الحائض قضاء الصلاة ايضا نعم وذلك لضلالهم. نعم - [00:29:52](#)

فلذا عائشة قال تحووية انت فقلت تكن معادلة لست بحقوقية ولكنني اسأل تسأل عن دينها قالت كان يصيّبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة فارشدتها الى الدليل. عند الدليل جاء بذلك بالتفوييق ما بين الصوم وما بين الصلاة والحكمة واضحة - [00:30:17](#)

وهذا الحديث قد رواه همام بن يحيى العودي رواه البخاري همام بن يحيى العودي عن قتادة قال سمعت معاذة بنت عبد الله العدوية البصرية عن عائشة تسأل عائشة نعم عن سمعت معاذة؟ نعم قالت سألت عائشة - [00:30:46](#)

نعم فهذا الحديث حديث صحيح جدا وفيه ما يتعلق بالحيض وفيه ايضا التفويق ما بين الصوم والصلاه في حال القضاء. فهذا الحديث انما ساقه المصنف من اجل الحيض وما يتعلق به من احكام. وان الحيض يعتبر حدث اصغر. ولا اكبر - [00:31:12](#)

عقبة الحيض حدث اكبر. نعم وان الحائض لا تصوم ولا تصلي في حال الحيض حتى تطهو فيجب عليها الاغتسال فتقضي الصوم دون الصلاة قال الحديث الثاني عشر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما - [00:31:41](#)

قد رواه البخاري من حديث ابن جبيج النافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال كان المسلمين حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة جماعة انما شرعت بالمدينة - [00:32:03](#)

واما فرضية الصلاة فكانت في مكة قبل الهجرة اذا قلنا بثلاث سنوات يعني في في حال المراجعة والمعراج فرضت الصلاة واما الاجتماع لها فهذا في المدينة - [00:32:27](#)

ولذا جمعوا اول ما جمعوا في ماذا؟ في المدينة الجمعة فحين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة. يتحينون وقتها وليس ينادي لها احد نعم وجاء نعم في مسلم نعم وليس ينادي بها وهذا هذا هو الصحيح. ليس ينادي - [00:32:49](#)

يعني ما كان مشروع الى الان ماذا؟ الاذان. لم يشرع الى الان الاذان وليس ينادي بها احد فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم يعني
نبغي عالمة على الصلاة. نعم، وخاصة فيما سبق ليس عندهم ساعات. فقد - 00:33:19

تفوت الانسان يفوت وقت الصلاة وهو لا يدري. نعم مثل الشاص اللي في مكان ولا يرى الشمس ولا كذا فقد يدخل عليه الوقت وهو لا
يدري. نعم يرحمك الله فتشاوروا في ذلك نعم وهذا فيه مشروعية التشاؤم في ذلك. وقد قال الله عز وجل لرسوله - 00:33:44
وشاورهم في الامر. قال لرسوله عليه الصلاة والسلام وشاورهم في الامر وقال الله عز وجل في صفة حال المؤمنين وامرهم شوري
بيتهم. نعم هنا شاورهم الرسول صلى الله عليه وسلم. فقال بعضهم اخذوا ناقوسا مثل ناقوس - 00:34:12
صعبة وقال بعضهم اخذوا قرنا مثل قرن اليهود فقال عمر رضي الله عنه اولا تبعثون رجالا في نادي بالصلاه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا بلال قم فنادي بالصلاه - 00:34:39

وظاهر هذا والله اعلم انه يقال الصلاة ماذا؟ الجامعه او الصلاه حضرت نعم. ثم بعد ذلك عبد الله بن زيد رأى ماذا رأى الاذان في منامه
ورأى شخصا وانه على الجدار يؤذن بالاذان المعروف - 00:35:02

نعم وقد سمعت احد الراهنطا من اذاعة ايران كانت بالعربيه والان الحمد لله ما عاد يعني اذا فتحت المذيع مع ولا كان في الاول يبدو
انه بحمد الله يعني وظعوا تشويش عليها ولا كان في الاول - 00:35:27

يعني الميل من الاول الى الاخير وهو نعم تخرج هذه الاذاعه فيقول نعم انا عند بعض المذاهب ان الاذان رؤيه. هم عندهم كل شيء
كل شيء من طريق المقصومين. نعم كل شيء نعم طريق المقصومين - 00:35:43

هم يضعون الدين على كيفهم ثم يقولون هذا من طريق ماذا؟ الائمه ولذا انت اذا يعني في كتبهم ترى الاحاديث المرفوعة عندهم
قليلة. كل عن ابي عبد الله جعفر الصادق. ابي عبد الله جعفر الصادق. ابي عبد الله - 00:36:03

جعفر الصادق نعم حتى من اهل السنة مع احد الراهنطا قال انتو عندهم في البخاري احاديث ابي بكر واكثر قال لا عندنا حدث
علي اكثري لكن انتوا اعطنا حدث علي رضي الله عنه التي عندكم ما فيه هم كل اغلبها بارك الله فيكم عن ابي عبد الله جعفر
الصادق يضع - 00:36:20

نعم ولد بارك الله فيكم يعني كتبهم تكبر وتسمن نعم اي نعم لانه يزيدون يزيدون ويركبون اسانيد وحتى في بعض
نعم حتى في بعض الاسانيد عن حماه. نعم. الا موجود. نعم. ويركبون ويضعون ونعم. يعني هم الكذب هذا نعم - 00:36:41
الكذب هذا نعم. ولذا يعني هم محاضراتهم اذا القى واحد عندهم محاضرة كلمة غالبا يختمونها بقصة مقتل الحسين رضي الله
عنه وتجد كل يوم يعني شيء جديد والله اعلم - 00:37:13

ويعني يصورون الباسات ويقصد يصبح نعم او يتكلف البكاء نعم فيعني هم اهل كذب نعوذ بالله من ذلك. اكثرا الناس كذبا نعم فهذا
نعم. هذا قد ساقه المصنف فيما يتعلق بمشروعية النداء الى الصلاه - 00:37:36

والصلوات على اربعة اقسام فيما يتعلق بالنداء لعل الشيخ اسلام بن سلطان ينتبه الاول الصلوات الخمس التي ينادي بها بالاذان
المعروف نعم وهذا في الصلوات الخمس لا غير القسم الثاني - 00:38:06

ينادي بها بالاذان ويزاد الصلاة جامعه. هذا اذا اريد ماذا؟ اجتماعهم كما في صحيح مسلم من حدث عبد الرحمن بن عبد رب
الکعبه عن عبد الله بن عمرو. قال نزلنا منزلنا - 00:38:30

فتتفوقنا منا في من يتظار ومنا من هو في جشه المهم قال نزلنا منزلنا ما تفرقنا او فقالنا المنادي صلاة جامعه يعني هذا والله اعلم مع
الاذان الصلاة جامعه اجتمعوا - 00:38:48

الامر الثالث الصلاة التي ينادي لها بصلوة جامعه فقط وهي صلاة الكسوف كما في حدث عبد الله بن عمرو صلاة جامعه
الرابع الصلاة الصلوات التي لا يقال هذا ولا ذاك. ما يقال قبلها شيء مثل صلاة العيددين نعم - 00:39:06

لا يقال قبلها شيء او صلاة التراويح نعم. لا يقال قبلها شيء. اما صلاة القيام اثابكم الله فهذا يعني ليس بامر مشروع نعم
المداومة عليه ليس بامر مشروع - 00:39:33

نعم دعم يعني هذا المداومة عليه ليس عليه دليل المداومة عليها ليس عليه دليل لكن لا بأس ان يتبه الناس يعني اذا كان المكان كبير ولا يرون الامام نعم لكن ممكن للامام قبل التكبير يعني اقامة الصفوف واقامة الصفوف هذى مشروع في صلاة الفريضة وصلاة ماذا -

00:39:53

النافلة اذا كان يصلى جماعة. فتسوى الصفوف يقال اقيموا صفكم واستووا واقيموا صفوفكم ونحو ذلك نعم هذا نعم يعني هذا اذا كان هناك سبب وهذا ممكن ينضاف قسم خامس نعم يقال الصلاة في الرحال -

00:40:25
يعني المطر البرد الشديد فيقال الصلاة في الرحال. نعم. وهذا له ثلاثة احوال الحالة الاولى ان تقول هذا بدل الحي علتين كما بحديث ابن عمر والحالة الثانية في حديث ابن عباس تقول الحيلتين ثم تقول بعدهما -

00:40:51

صلوا في رحالكم طلوا في رحالكم نعم والحالة الثالثة ما هي بعد الاذان نعم الحالة الثالثة بعد ان تنتهي من الاذان تقول صلوا في رحالكم نعم قال عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما -

00:41:15

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة الكلام على هذا الحديث من جهتين -
الجهة الاولى من حيث الاستاد فهذا قد رواه الامام مسلم رحمة الله في كتابه الصحيح من حديث ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر

00:41:46

ومن حديث الاعمش عن أبي سفيان عن عن جابر فقد رواه اثنان عن جابر رواه أبو الزبير وأبو سفيان. خلاهما عن جابر ابن عبد الله
نعم فهذا الحديث صحيح وقد اخرجه الامام مسلم -

00:42:14

وصححه أبو عيسى الترمذى نعم اما الكلام على المتن فقال عليه الصلاة والسلام ان بين الرجل وبين الشرك والكفر يعني الذي يمنع
وقوع الانسان وادم نعم ليس له مفهوم مخالفة -

00:42:36

يعني ان المرأة داخلة في ذلك يعني هذا ليس خاصا بالرجال مثل يقتلون الانبياء بغير حق فهل يقتل النبي بحق؟ لا. نعم ولا تقتلوا
اولادكم من عمالق فايضا ليس لهم مفهوم مخالف الولد لا يقتل نعم -

00:42:57

قال نعم ان بين الرجل وبين الشرك والكفر يعني الذي يمنع وقوع الانسان في الشوك او الكفر نعوذ بالله هو ترك الصلاة فترك الصلاة
كفر وشوك ترك الصلاة كفر وشوك نعوذ بالله. وهذا الشوك والكفر -

00:43:24

قد جاءت النصوص بانه اكبر وذلك اولا اطلاق النص اذا جاء النص ذكر الشوك او الكفر يحمل على الاكبر كل الذي في القرآن من ذكر
الكفر او الشرك فالاصل فيه الاكبر -

00:43:48

ولا يخرج عن هذا الا بدليل ما يخرج عن هذا الا بدليل. يعني هناك مواضع يسيرة وقع فيها اختلاف. والباقي متفق عليها انها كلها في
ماذا؟ كلها في الكفر والشرك الاكبر هذا في القرآن العظيم. نعم -

00:44:09

وجاء في السنة تقسيم الكفر والشرك الى اكبر والى ماذا والى اصغر نعم اخوف ما اخاف عليكم الشوك الاصغر يعني ان هناك اكبر
فسؤال عنه عليه الصلاة والسلام فقال رباء -

00:44:30

نعم فالسنة جاءت بان الشوكه شوكان والكفر كفران اكبر واصغر وكل اللي في القرآن والسنة هذا في الاصل يراد به الاكبر الا يعني
مواضع يسيرة يعني وقع فيها اختلاف يعني مثلا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون -

00:44:51

والصواب ان هذا في الاكبر او لئك هم الكافرون والاصل في التعريف ايضا يفيد الاكبر نعم وهذا ليس موضع استيفاء هذه المسألة. نعم
فالمحصن ساق هذا الحديث من اجل انتهى مما يتعلق بالوضوء والحدث -

00:45:16

نعم واياضا ما يتعلق بالاذان والنداء للصلاه هنا اتي الى ما يتعلق في حكم الصلوات. نعم وان الصلاة فريضة وتركها كفر وشرك نعم
وهذا طبعا يفيد ان الشوك يعني ايضا على قسمين من جهة اخرى -

00:45:38

الشوك المعروف هو مأخوذ من المشاركة مأخوذ من المشاركة وهو ان يجعل الانسان والعياذ بالله شريك الله في ربوبيته او الوهيتها او
اسمائه وصفاته هذا الشوك المعروف وهذا اكبر واصغر نعم ويكون في العمل ويكون في الاعتقاد ويكون في القول يكون في الاعتقاد
والقول والعمل -

00:46:07

نعم وعندنا الشوك من حيث العموم وهو ان المعاصي في الاصل ماذا يشك ان المعاصي في الاصل شرك وذلك ووجه ذلك والله اعلم ان الانسان في وقوعه يرحمك الله. في هذه المعاصي انه قدم هواه على طاعة من - [00:46:31](#)
على طاعة الله قدم هواه وشهواته ورغباته على طاعة الله فهي من هذه الحيثية يكون ذلك ماذا؟ شوكا من هذه الحيثية والله اعلم يكون شوكا قال الحديث الرابع عشر عن ابي موسى الاشعري وهو عبد الله ابن قيس رضي الله تعالى عنهم رضي الله - [00:46:57](#)
الله تعالى عنه نعم وابو موسى من نعم الصحابة المشهورين رضي الله عنه وكان من حفاظ القرآن العظيم واعطي صوتا جميلا رضي الله تعالى عنه حتى قال له عليه الصلة والسلام لقد اوتيت مزمارا من مزامير ال داود - [00:47:23](#)
نعم قد توفي عام اربعة واربعين قال نعم وهذا الحديث قد رواه نعم. مسلم من طريق بدر بن عثمان عن ابي بكر ابن ابي موسى الاشعري عن ابيه ابو موسى - [00:47:54](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اتاه سائل يسأله عن مواقف الصلاة فلم يرد عليه شيئا ما اجابه ما اجابه - [00:48:17](#)

وعدم اجابة اجابته له لحكمة وهي قال فامر بلا فاقام الفجر حين انشق الفجر والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا اجابه قولوا ولا عملا؟ عملا وهذا قد جاء في غير ما حديث - [00:48:38](#)

انه الرسول عليه الصلاة والسلام يجيب السائل فعلا وعملا وليس قولوا نعم وهذا ابلغ في التعليم. هذا ابلغ في التعليم نعم ولذا في شرح صفة الصلاة مثلا او الوضوء - [00:49:01](#)

يعني الوضوء ترى ما في تقريبا اخذ الماء ثم تمضمض ثم استنشق ثم اغسل وجهك ثم امسح برأسك ثم اغسل قدميك نعم نعم وقد جاء في القرآن يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا - [00:49:27](#)

لكن السنة كلها فيها وصف انه الرسول عليه الصلاة والسلام توظأ غسل يديه ثلاثا كفيه ثم استنشق الى اخره. ولد عثمان رضي الله عنه عبدالله بن زايد - [00:49:45](#)

وعلي رضي الله عنه في ارادوا ان يبينوا صفة وضوء الرسول عليه الصلاة والسلام. اتوا بنا في ماء ثم توظأوا امام الموجدين نعم فهذا ابلغ في الناحية العملية وكلما امكن استعمال - [00:50:02](#)

استعمال المعلم للناحية العملية في التعليم كلما كان هذا اولى قال فامر بلا فاقام الفجر حين انشق الفجر يعني من حين طلع الفجر والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا من الظلمة - [00:50:22](#)

ثم امره اذا بداية صلاة الفجر من انشقاق الفجر طلوع الفجر الصادق ثم امره فاقام الظهر حين زالت الشمس. اذا وقت الظهر بداية ذلك عند زوال الشمس. وهي ميلها الى جهة الغروب - [00:50:48](#)

الى جهة المغرب عفوا الى جهة المغرب الغرب قال والسائل يقول قد انتصف النهار. وهو كان اعلم منهم عليه الصلاة والسلام انتصب النهر يعني الى الان بعد ما زالت الشمس - [00:51:06](#)

لكن هو كان اعلم عليه الصلاة والسلام ثم امره فاقام بالعصر والشمس مرتفعة وترى بداية العصر هو نهاية الظهر. فعندنا ترى وقت مشترك للضحى والعصر وهذا الوقت الوحيد اللي فيه اشتراك - [00:51:26](#)

يعني ممكن في هذا الوقت واحد يصلي الظهر وواحد يصلي العصر. هذا صلى في وقتها وهذا في وقتها. صاحب الضحى صلى الظهر في اخر وقتها وصاحب العصر صلى الصلاة في اول وقتها - [00:51:50](#)

فهذا مقدار اربع ركعات بداية العصر ونهاية الظهر هذا وقت مشترك اذا دخل وقت العصر فهو لا زال وقت الظهر الان في نهايته وهذا الوقت هو مشتاق للظهر والعصر الظهر والعصر - [00:52:07](#)

حتى اذا كنت مسافر ممكن تلوث النساء انت في احنا في عمل جاء على العصر الى بأس هذا اذا كنت تمام ليس هناك جماعة عليكم السلام اذا كان هناك انت في مكان لوحدك - [00:52:29](#)

فلا بأس ان تؤخر الظهر الى اخر وقتها والعصر الى اول وقتها. ولكن لا تتخذ هذا ماذا؟ عادة وانما هذا عند يعني الحاجة الداعي والا لا

بأس انت اديت الظهر في وقتها - [00:52:53](#)

وان كان الاخر واديت العصر في وقتها وهو اول الوقت فانت في مكان ما في جماعة لوحدك فلا بأس ان تفعل ذلك لكن لا تتخذ ذلك عادة قال والشمس مرتفعة - [00:53:17](#)

نعم وبعدهم يقول يعني اذا نظرت بحيث اذا نظرت للشمس وين تغرب الشمس في عينك تضرب الشمس في عينك قال ثم امره فاقام المغرب حين وقعت الشمس وقفت سقطت بنظر عينك وسقطت في الارض - [00:53:39](#)

ثم امره فقام العشاء حين غاب الشفق الاحمر عندما تغاب الشمس يخرج الشفق يبدأ بعد ذلك يضعف يضعف حتى ماذا؟ حتى ينتهي بغياب الشبك الاحمر غاب الشبك الاحمر دخل وقت ماذا؟ العشاء - [00:54:01](#)

ثم اخر الصبح من الغد حتى انصرف منها والسائل يقول قد طلعت الشمس يعني قد طلعت ما طلعت ولكنها على وشك الخروج. نعم على وشك الاشراق على وشك الخروج بوس - [00:54:22](#)

ولذا قال او كادت نعم قال ثم اقرأ الظهر حتى كان قريبا من وقت العصر بالامس ثم اخر العصر حتى انصرف منه والسائل يقول قد احضرت فعندي بالنسبة وقت العصر عندنا لها وقتان وقت اختيار ووقت ظرورة - [00:54:43](#)

الاختيار ما لم تحرم الشمس ما زالت بيضاء ما لم تصفوا وتحموا فهذا وقت الاختيار نعم ولا يجوز تقريرها الى الاحمرار والاحمرار يعني عندما توشك ان تغيب يعني نحو قبلها بعشرين دقائق ونحو ذلك - [00:55:09](#)

نعم حتى تكون بين قرني شيطان نعم ووقت الاضطراب يعني شخص اسلم حائض طهرت فيصلون ماذا يصلون وهذا يصلون العصر لأنهم ادركوا راح ياتينا من يدعوك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة - [00:55:36](#)

ومن ادرك ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر فقد ادرك العصم فالعصر له وقتان وقت اختيار ووقت اصطجار قال ثم اقرأ المغرب حتى كان عند سقوط الشفق قبل ان يسقط - [00:56:01](#)

هذا اخر وقت العشاء وهذا يفيد ان المغرب لها وقتان بداية ونهاية وقت يعني وقتان ليس اختيار الضرورة لا بداية ونهاية لان هناك مثلا في مذهب الشافعي ان المغرب ما لها الا وقت واحد - [00:56:24](#)

يعني وقت قصير تؤدى فيه الصلاة ولذا يعني من كان تجد في بعض البلاد التي هم على مذهب الشافعي فتجد مثلا في رمضان يقولون ابدا او بعد دقائق ثم يقيمون ماذا - [00:56:41](#)

يقيمون صلاة المغرب نعم والسنة قد دلت ان هناك وقت طويل للمغرب وان هذا الوقت اكثر من ساعة من مغيب الشمس الى غياب الشفق الاحمر اكثر من ساعة. طبعا لأنهم يجعلون ساعة ونص هذا زيادة - [00:56:58](#)

يعني هي قد تكون ساعة وربع ساعة وثلث يعني عندنا وان كان هذا يختلف باختلاف البلدان والآوقات. نعم قال ثم اخر العشاء حتى كان ثلث الليل الاول وجاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في مسلم ان الى نصف الليل الاوسط - [00:57:19](#)

فالعشاء لها وقتان ايضا كالعصر واختيار وضروبة. اختيار من مغيب الشفق الاحمر الى نصف الليل ونصف الليل يعني ليس المقصود الساعة اثنعش لا نصف الليل من مغيب الشمس الى طلوع الفجر تقسمه على ماذا؟ على نصفه. تقسمه على نصفين - [00:57:43](#)

نعم العشاء الافضل ان تؤخر. وهذا الى نصف الليل الاوسط نعم عندنا وقت للعشاء وهو الى طلوع الفجر وهو ماذا الى طلوع الفجر نعم وهذا كما تقدم حائض طهرت شخص اسلم نعم فيصلني صلاة العشاء ولا يقول - [00:58:07](#)

خلاص ما تلزمني قد انا اسلمت بعد انتهاء الوقت. نقول عندنا وقت ضفوبة بالنسبة للعشاء مثل ايضا انه العصر وقت اختياره ووقت ضرورة قال ثم اصبح فدعا السائل فقال الوقت ما الوقت بين هذين - [00:58:40](#)

الوقتين وقت الصلوات ما بين هذين الوقتين. في اليوم الاول صلى الصلوات الخمس في بداية وقتها. وفي اليوم الثاني في نهاية وقتها وقال الوقت ما بين هذين. نعم. ولعل نقف عند هنا لانه واحد - [00:59:04](#)

يعطي نعم اشياء تتعلق بالصلاوة نعم الشيخ عبد الله. نعم صلاة وقتك يليق باختياس اي نعم يعني بارك الله فيك انت زحمت ولا تستطيع انك يعني تخرج ان امكنك ان تخرج فيها - [00:59:27](#)

واذا ما امكن فممكن ان تؤخرها. يعني جات لك الزحمة في صلاة المغرب ممكن تجمعها مع العشاء. ممكن تجمعها مع العشاء
انت خشيت تجمعها مع العشاء كيف ايه يعني انت زحمة ما تقدر تطلع خلاص تؤخرها ما عاد تصليها مع العشاء - 01:00:03

المهم اذا خشيت من خروج وقت الصلاة حتى مع دعم التعقيم فصل على حسب ما تستطيع انت مسافر وسفر طويل يعني ليس مثل ابو صفيه بيروح لمصر سفر يعني بالطائرة ساعتين او نحو ذلك لا انت بتتسافر مثلا الى امريكا ثلاطعش ساعة مدرسي كم - 01:00:34

فاذَا خشيت فاالاصل انك يعني وفي الطائرة ليس هناك مكان احيانا في الطائرة في مكان. تقوم وترکع وتسجد احيانا لا فخشيت من خروج الوقت فصلي على حسب ماذا؟ على حسب حالك. فان خفتم فرجالنا وكفانا. فهذه الاية ايضا تنطبق - 01:00:58

صلي على حسب حالك نعم اذا امكن تتجه ان تتجه اللي تقدر عليه. الذي تقدر عليه فاتقوا الله ما استطعتم. الذي تقدر عليه نعم اذا ما امكن انك تقف او بعض احيانا بعض اللي يقودون السيارات الحافلات - 01:01:23

نعم ما يقف ما يقف. قلت له وقف وقف بنصلي ما وقف وخشيت من خروج الوقت فصلي على حسب حالك صل على حسب حالك وذكر ابو رجب رحمة الله قصة بسم الله - 01:01:57

واطنها ذكرها في اللطائف الظاهر نعم وان شخصا نعم في القافلة فكان صاحب القافلة كل ما جاء وقت الصلاة توقف فاما الله في من المرات لم يتوقف لم يتوقف نادي عليهم لم يتوقف - 01:02:15

فقال خلاص انا بنزل وبصلي لوحدي حتى ولو ذهبت القافلة واحاول اني الحق بهم فيما بعد فوقف وصلى وعندما انتهى من الصلاة وجد القافلة واقفة وان مقاوض الجبال ورسن دخل بعضها في البعض الآخر فجالسين يفتحونها. نعم. فاوقفها الله عز وجل - 01:02:39

الكرامة لهذا الشخص المهم عندنا فاتقوا الله القاعدة العظيمة فاتقوا الله ما استطعتم. لا يكلف الله نفسا الا وسعها اه نعم. مسألة لا ما يدخل والله اعلم ما يدخل لأن اللي يدخل اللي يتركها - 01:03:06

اي في حديث بريدة من الحصيب او الغالب. بالكلية او الغالب في حديث بريدة بن الحصين فمن تركها فقد كفر. كفر. من تركها اي هذا هذا الظاهر او الغالب عليه. واحد ما يصلى الا الجمعة - 01:03:46

هذا تقول تاجك ولا يصلى؟ تقول هذا تارك الصلاة ولا يصلى الا الجمعة بخلاف الذي يصلى واحيانا قد تكون هذا يصلى لكن احيانا نعم عامدا هو اذا تركها اذا تركها عامة. صلاة او صلاته عامة - 01:04:03

هو هو الكلام في هذا الكلام في هذا اما اذا كان معذوب فهو يقضيها كان معدو يخطيها وحتى اذا كان عامد ومن الله عليه بالتوبة يعني استدرك فخل يقضيها خل يقضيها - 01:04:28

اما لا لا يعني هو اذا كان واحد تاركها عشر سنوات والآن تاب. خلاص تعب التوبة تجب ما قبلها. لكن هنا صلاة العصر فروة تكاسل وكل نومه خله يقضيه الماظ - 01:04:45

نعم. طبعا عند بعض اهل العلم كابي محمد ابن حزم وابن تيمية وابن القيم خلاص ما يقضيها. توبة. والجمهور يقول دون يقضيها والاولى يقضيها. واما شيء يعني واحد تعويض كسنوات ثم الان تاب خلاص اللي مضى مضى. نعم - 01:05:03

نعم. ويحدد بقرينه اولئك هم شتيها نعم. الكفار الاصلين هو هو في القرآن يدخل فيه الكفر يعني المقصود به الاسقط ما فيه حديث مثلا دخلنا لا في القرآن انا قلت في القرآن - 01:05:23

انا قلت في القرآن ما في لا ما في في القرآن الا مواضع وقع فيها اختلاف ولا الاصل كل اللي في القرآن السياق يدل على الكفر الاكبر. كفر مقابل ايمان مقابل اسلام كفار مقابل المسلمين. ما - 01:06:00

فالقرآن كله قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون. كل الكفر يعني في القرآن نعم. كفر اكبر. وحتى الى الان هنا حتى العامة اذا قلت يا قلت فلان كافر. ماذا ينصرف الى الاكبر - 01:06:17

حتى الان استعمال الناس حتى العامة حتى العامة من المسلمين استعمالهم لهذا اللفظ هو في الكفر الاكبر استعمال لهذا اللفظ هو في الكفر الاكبر. وهكذا ايضا الشوك الذي ذكر في القرآن العظيم - 01:06:39

وانما جاءت انا قلت جاءت السنة بالكفر الاصغر والاكبر. السنة هي التي جاءت ولكن في القرآن ان الكفر والشرك يراد به الاكبر نعم و حتى ترى الفسق يعني غالبا يراد به غالبا مو كنا لا مو مثل هذا لكن غالبا يراد به الاكبر - 01:06:58

نعم والظلم غالبا يراد به الاكبر. نعم و حتى كما تقدم في اصطلاح الان المسلمين عامة وخاصة اذا اطلقوا الكفر يريدون به الاكبر يريدون به الاكبر نعم ذكر النبيين الكفر يراد به الكفر - 01:07:24

على هذا لانه وقع منهم لا لا هذا مو ب صحيح يراد به هنا الكفر الاكبر حتى تروا كفوا بواحا عندكم من الله فيه برهان وفي حديث اخر ما اقاموا الصلاة - 01:07:54

فدل هذا على ان عدم اقامة الصلاة هو من الكفر الاكبر البوح عندكم من الله فيه برهان شيئا ظاهر. واما كفر اصغر يعني اذا هذا كان اذا الخروج في الليل والنهار على الحكام - 01:08:16

لان الكفر الاصغر يعني مطلق المعاصي آكثيرة نحن كسيرة. فلعود الكفر الاكبر يغادر الجزء يغادر الكفر الاكبر ولا له عصا الحاكم وقع في كفر اصغر لا مرتبطة بالكتب. اذا كان ظالم - 01:08:34

تنزيل بأقل مرض ممكن؟ لا لا لا مرتبط بارك الله فيكم فالاكبر فان كان عندك قدرة فازله ما عندك قدرة سقط عنك ولا مرتبط بالكفر الاكبر ولا لو كان كفر اسوى هذا كثير - 01:09:00

هذا كثير يعني من اللي نعم نعم يا طارق صوح صوح قال سمعت ايه سمع منها سمع منها وقت هذا قديم. نعم الصلوات على ثلاثة اقسام فيما يتعلق بالافضل في ادائها. الاصل ان تؤدى في اول وقتها. ما عدا الظهر في حال الصيف - 01:09:18

السنة التعقيب من اجل الابراج وما عدا العشاء دائما العشاء دائما. الافضل التعقيم والقسم الثاني الصلاة التي فيها تفصيل وهي الظهر في حال شدة الحر الافضل للتعقيم وفي حال عدم شدة الحر الافضل المبادرة وهكذا باقي الصلوات وهي الفجر والمغرب والعشاء المبادرة - 01:09:53

الفجر والظهر عفوا والعصر والمغرب نعم خلاص انتهى وقت الاختيار ليست ضرورة ليس في في صحيح مسلم ليس في النوم تفريط وانما التفريط على من لم يصل الى حتى يأتي وقت الصلاة - 01:10:22

الاخري. نعم هذا تقدم لنا ان الاعمال في هذا على ثلاثة اقسام اما الانسان يعمل العمل لله يريد سواب الله والقرب من الله ورضا الله وهذا حكم معلوم. هذا الاصل - 01:10:52

وعكس ذلك يبغي بس الاجر الدنيوي وهذا لا يجوز وهذا مما فسر به قول الله عز وجل من كان وزينته نوفي اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون فهذا نعم بس همه بس ابا الاجر الدنيوي - 01:11:20

هذا لا يجوز السادس الذي هو يريد القرب من الله واياضا تبعا امر منفعة دنيوية نعم فيه صلة الرحم ان يمد له في عمره وينسا له في اثره؟ نعم فهذا لا بأس - 01:11:44

يكون الامر الدنيوي تبع. نعم هذا بارك الله فيك يعني الاية فسرت تفسير جامع منها الذي ذكرته منها الذي ذكرت انا. نعم تفسير جامع يدخل في هذا التفسير. نعم - 01:12:05

وعفوا قبل سؤال الشيخ احمد يعني انا سألكني احد الاخوان انا عند الشيخ حسن اللي الدوس السابق يعني كنت انا اود انه يكون موجود ما اشوفه انه موجود وهو سألكني قال انه - 01:12:38

ناموس مساء اوبي نعم هو سأل بارك الله فيكم يعني قال واحد صلى ثم وجد اسوا لبول على ثيابه وعلى سرواله فهل يعيد الصلاة؟ انا قلت له يعني ما يعيد لان يعني هذا مشكوك فيه - 01:12:55

يعني قد يكون والله اعلم يعني يعيد لانه يبيدو ان هذا بعد ماذا قبل وبعد الصلاة؟ ايه هذا اللي يبيدو والله اعلم بعدها تبوله خرج هذا البول بعد تبوله وهذا سؤالك - 01:13:16

ولعل يعني يعيد ايه يعني قد يكون الشيخ فهد ما سمع لكن يعيده. هم المهم هو السائل موجود ايه نعم دخل دورة المياه تو زمان نتأكد والله لعل الاخطر انك تعيد الصلاة. يعني قطرات البول ما وجدتها يعني رطوبة مثلا. رطوبة اكيد ساعتين ببابيس لكن -

اسف اي احسنت الاثر يعني غالبا مثل هذا يخرج بعد البول غالبا. فالاحوط هنا ما نقول جزما الاحوط. ان الانسان يعيid الصلاة. تفضل استاذ احمد اسفوا بالفجر يعني قيل يعني لا تخرجو منها الا بعد الاسفار. ابدأوا بغلس لانها ثبت ان الرسول عليه الصلاة - 01:14:23
لو كان يصلی الفجر بغلس. نعم. وحتى يخرجن النساء متدفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس في البخاري ومسلم ما يعرفن من الغلس فالذى يبدو الذي املي اليه في هذا الحديث اسفروا بالفجر يعني تأكدو من طلوع الفجر - 01:14:49
وهذا مقتضى الآية حتى يتبيّن لكم وكان عبد الله ابن ام مكتوم ما يؤذن حتى يقال اصحت اصحت ولان تلاحظون الان يعني هناك من يقول ان عشرة دقائق ربع ساعة الى الان ما دخل وقت الفجر - 01:15:14
وقت الفجر وهذه القضية ترى مو وليدة الساعة من قديم ابن حجر قال قال يؤذنون عندنا قبل ثلث ساعة في وقته وابن تيمية قال ان عندنا بدمشق يؤذنون قبل الفجر - 01:15:37

فالمسألة قديمة نعم فالذى يبدو لي اسفوا بالفجر تأكدو من طلوع الفجر وهكذا كان ابن ام مكتوم في عهد رسول الله عليه الصلاة والسلام لا يؤذن حتى يقال اصحت اصحت - 01:15:56
وهذا مقتضى الآية حتى يتبيّن لكم والله اعلم رأي الشيخ للنساء حاولوا خمسة وعشرين دقيقة والافضل المساجد اللي تتأخر عليكم السلام. هل رأي طيب يعني في الموضوع هذا والله بارك الله فيك يعني في اكسر من شخص - 01:16:12
وانا واحد من الناس يعني وقت الفجر والمسألة ترى يبغي لها. فانا ما اعتد بها المراقبة لكن راقبت الفجر مرة من المرات ومعاي اكثر من شخص يعني جلسنا مدة حتى تضع الفجر. نعم. جلسنا مدة حتى طلع الفجر. واخبرني اكثر من شخص. وانا سألت - 01:16:34
شيخنا الشيخ عبد الرزاق العفيفي رحمة الله فقال لي يعني الشك من عندي اللي اجزم به يعني هذي عشر دقايق اجزم بها او قال لي ا اكثر من عشر يؤذنون قبل اكتر من ذلك - 01:16:55

بعض اه يعني الماء يعني في اكتر من شخص يقول ان اه حسب التقويم يدخلون قبل الوقت فالانسان نعم ينتظر المسألة برمضان ولا بحمد الله في غير رمضان لا يؤخر لكن المسألة نعم في النساء - 01:17:11
وبعض المساجد يجلسون عشرة دقائق وهذا لا شك خطأ لا انت مو بلازم نامية صححها اذا كان اذا صحيتها تصلي على طول لا تصحيها الا بعد ثلث ساعة فاكثر المرأة - 01:17:32

المرة المرة ايه. طيب لو فيه. واما بمسجدنا بعد ثلث ساعة ما تفوت الجمعة. هذا الشيخ حسام موجود. نعم نصلي بعد ثلاثة وثلاثين خمسة وثلاثين اليوم سبعة وثلاثين نعم. اذا كان في الحرم نبدأ احنا نصلي حالا لا لا لا تصلي لوحده بالحظر لا. لا - 01:17:58
ما بيصلّي فانا ما اقدر يعني تنويها سنة. يقولوا كيف تنوي ليش انت تصوم مع الاذان قلت للصوم بدري ما يفسد المسألة ما يعني مسألة يعني جدال اللي يرى ان الفجر صحيح على حسب التقويم هناك من يروا منهم المفتى - 01:18:19
الشعب ليزعل الشيخ نعم فالذى يرى ان الفجر صحيح نعم هذا يعمل بما يرى والذى لا يرى نعم يعمل بما يرى والمسألة يعني. اي نعم يعني اجتهادية. مسألة يعني سهلة باذن الله. لكن اذا امكن للانسان - 01:18:39

انا يعني يؤخر فهذا احسن يعني ثلث ساعة فاكثر هذا هو الاحسن نعم نعم تعريف نعم والله هذا يعني الذي يبدو ايضا وقد مر على في تلخيص الحبيب للحافظ ابن حجر - 01:18:59

قال اخرجه الازهري في جزء او في كتاب صفة الفجر صفة الفجر الازهري وبين بعد الثالث مئة فضة الفجر ولذا قال ابن حجر كان السلف يعدون الفجر هو الذي يرى في السكك - 01:19:31

على الارض مو يعني انه في السماء واضح بحيث اصبح يقع اي في الارض يعني يعدون هذا ولذا كما تقدم ابن ام مكتوم حتى يقال اصحت اصحت نعم لا يمس القرآن الا طاح مو صحيفة عمر وصحيفة عمرو بن حزم - 01:19:52
عمرو بن حزم والله هو طبعا على طريقة ابن حزم لا يصح شيء لانه هو لا يرى ان الاخبار تتقوى بتعدد الطرق هم ما يقرأوا لو حتى الف بأسناد كلها ضعيفة ضعيفة. هم - 01:20:26

نعم والله الاولى ان يتوقف ولو واحد سألي قال انا اكلت مع الاذان ما اقول لها عيب نعنتي الاح واطول هذا توقف لا تأكل ولكن لا تصلي على الاذان فانت ايضا احتط في الامر - [01:20:39](#)

الامساك احتطفى مع الاذان اللي في التكوب والصلوة تأخرها الى عشرين فاكثر ونعم لكن لو واحد قال لي اني انا اكلت مع الاذان او بعد الاذان بدقيقتين وثلاث وخمس ما اقول له ان احد - [01:21:10](#)

نعم من اجل نعم. وقد اخبرني الشيخ محمد القعود وهو موجود قال انا واعاقبت الفجر حتى في الربع الخالي يعني قال وجد خمسطعش دقيقه اربعطعش خمسطعش وهناك من يقول سبعة عشر وهناك من يقول ثلث ساعة وهناك من يقول ترى اكثر بعد - [01:21:28](#)

نعم اي نعم فنعم نعم واحد وثلاثين دقيقة نون جماعة مسجده متى يقيمون لا خطأ بعد خمسطعش دقيقه خطأ خلنا في خير الحرم خلنا في غير الحرم خلنا في غير الحرم - [01:21:52](#)

خمسطعش بعد خمسطعش دقيقه يا ابو ناصر على حسب وزارة الشؤون شيفقولون كم الفجر؟ خمسة وعشرين دقيقه ليش اصلي خمسطعش؟ اصلا الناس ماتوا فحنا نتأخر خل يجون الناس خلي جون الناس - [01:22:28](#)

عنه زحمة بعضه. الفجر الفجر على الزحمة. ما يخالف يا جماعة حتى لو كان سوق. احسن الله اليك يا شيخ لا لقلت له لا تزعل حتى لو كان سوق - [01:22:46](#)

تعني حتى لو كان شوك مایروح بسلم المسجد الثاني المسجد الثاني ويقال لي هذا الاخ يعني انت ادائمك ايقاعك الصاد بهالوقت مع الخلاف بين اهل العلم الان المعاصرین هل انت اديت في وقته او لا؟ ثم ايضا بارك الله فيك يعني كثير من الناس قد يكون بعدم ما جاء - [01:22:59](#)

فانت اخرها حتى الناس يعني يأتون ويجتمعون ونكون بحمد الله قد صلينا في وقت ما في خلاف. نعم تفضل فكان الوتر بعد الاذان بعد الاذان والاقامة او ترت يعني او تبوت - [01:23:25](#)

اوتب بين بعد الاذان اوتر وانت ما اوترت من قبل اوتر. نعم والله انا ما اعرف هذا التفريق هذا التفويق عن لا ما ولا عن سبق ما حظوظ هذا التفريق؟ نعم سواء انت صليت تسعة فجعلت الثلاثة الاخيرة - [01:23:45](#)

يعني هي الوتر هي كلها التسع كلها وتر وكلها صلاة ليل نعم انت اذا كنت بتصلی الفجر خمسة وعشرين بعد خمسة وعشرين بعد نص ساعة فصلوا راتبة بعد عشرين دقيقة بعد سبعطعش دقيقه صلوا راتبة ثم - [01:24:16](#)

تقام الصلاة وكنا عن مسجدنا علي ابن المدينة كنا انا كل يوم كنت موجود وخلية نص ساعة اي حمد لله نص ساعة الحمد لله والله الاصل خمسة وعشرين فاكثر الاصل خمسة وعشرين فاكثر حتى هذا يعني لم يزل يعني في آآ السنوات الاخيرة هذي بخمسة وعشرين - [01:24:41](#)

وعشرين ساعة اكثرا لا مع الاداب لباس لباس ايه لباس كان بيدخل مع الاذان الذي على حسب التقويم نعم يؤخرها نعم يصلى التحية نعم نعم والله ادركتها ركعة كاملة ايه - [01:25:11](#)

والله بارك الله فيك يعني هذا يختلف باختلاف حال الشخص اذا كان هو متعب فانت نعم نعم والحمد لله في رخصة وان كان يعني حمد لله انت يعني بحمد الله نشيط - [01:25:44](#)

فيك نشاط وممكن تصلي نعم الجمعة وانا يعني اذهب الى انه ممكن ان تجمع اليها العصر تنتظرها وتصلي اليها العصر وتتم الى المغرب نعم هم اذا كان الساعة تسعة نعم ما عاد بقى يعني على نعم - [01:26:28](#)

وبعض الناس ما شاء الله ممكن ينام له شوي ويصلی ثم ينام شوي نعم نعم الناس يختلفون. نعم والله انا اميل الى ان ممكن ان تجمع الجمعة تجمع الظهر وتجمع العصر الى الجمعة - [01:26:49](#)

وين ما سلمها الخلاف والاحوط عدم ذلك. الاحوط عدم ذلك نعم خروجا من الخلاف المسافر اذا كان هو يعني بين بجنب المسجد عند المسجد يصلى معهم اذا كان هو في مكان خارج عن العمرة نعم ما يقيم الجمعة - [01:27:09](#)

نعم والله ما يجوز تصوير ذوات الارواح ما يجوز فيديو فيديو والله في فتاوى من اللجنة الدائمة بالمنع ذوات الارواح فيديو ولا فيديو بفتاوى من اللجنة الدائمة بالمن حتى الدروس العلمية - [01:27:37](#)

الفائدة سجل الصوت سجل الصوت والله انت عليه الصلاة والسلام لا سجل الصوت وحمد الله في الصوت مش كفایة. نعم وصف اي شيء لا لا محمد محمد ابن ابراهيم ال الشیخ رحمة الله شفت الفتاوی المجموعة لا فرق فيها بتفریقین - [01:28:18](#)

ایه ایه نعم نعم بالنسبة للحجامة هو وعد لكن في صحته نظم والله اعلم في صحته نظر لما قالوا النبي صلی الله علیه وسلم ودعا الى حديث باطل باطل اي نعم باطل - [01:29:06](#)

والله هل يعني هناك من اهل العلم ممن يعد هذا من جملة النياحة وها هناك من لا يرى ذلك وال الاولى عدم فعل ذلك لأن هذا اولا تكاليف على اهل الميت - [01:30:05](#)

واشغال لهم نعم وحبس لهم عن اعمالهم في هذا المكان وايضا الناس الاخرين يكلفونهم يأتونهم في هذا المكان نعم ولذا الان يعني يقال من اراد ان يعزم في المقبرة نعم ان شفته في ما جبت المقبرة شفته في المسجد في السوق في اي مكان عزة وخلاص - [01:30:20](#)

هذا هو الاولى وليشهد يحرم من الميقات وفي جدة لا كان في جدة يرثون من مكان انت تقول انه هو بيزور قابضة في جدة ذهب الزيارة يذهب العمرة بعد زيارة الاقارب - [01:30:46](#)

ایه فهو الان هو عندما جال الميقات هو قد بيت العمر ولا ما بيت النية لكن قال هي بعد زيادة الاقابر فهو نو هو وبالخيار الاولى ان يحرم اذا ما احرم ودخل جده وزاول الاقارب واراد ان يحكم يخرج - [01:31:17](#)

بعد ما احرم يخرج الى الميقات ويحرم وادي محرم بارك الله فيك هذا السبيل وطرفه طرفه هود هو ترى هود السبيل هذا كله. كل السبيل. ايه هذا وادي هذا طرفه. ايه - [01:31:43](#)

نعم كله السين ولشيخ محمد بن ابراهيم في الفتاوی المجموعة له بحث فيه وقال سألت الناس اللي هناك واهل الخبرة في المنطقة فقالوا ان هذا الطرف الاخر مم عمل الله - [01:32:04](#)

الطفل الافضل والله الاولى يعني احيانا احيانا لان ما القنوط ما ثبت جاء عن الصحابة فانقنت احيانا فطيب يعني الان ملاحظ اما ان يقنت كل يوم ويطيل واحيانا الصلاة نصف والقنوت - [01:32:32](#)

النصف الاخر ما وصلنا خلف احد الائمه في مسجد كبير جدا وكان يستعجل في الصلاة اكلت الصاحب ما راح يأكله وقناة وتيم كده بيختصر في قناته ما اختصر. لم يختصوا في قناته. بينما - [01:33:05](#)

الصلاه القيام يعني عدل فيها. حتى يعني نأخذ ببعض يعني اللي جاء فيها التوكيل نكتفي بتسلية واحدة حتى نلحق به نعم فالقنوت بعض الناس عندهم من اجل العامة. نعم. وتتجدد عيلة في مسألة نعم بارك الله فيك في مسألة مهمة. بما ان حنا ولا - [01:33:28](#)

الشيخ اسلام بيذكرني وهذه يسجلها الان بارك الله فيكم هو ما يتعلق بالقنوت والتغفي به ترتيل القنوت والتغفي به ترى هذا غير مشروع تلحينه وقد ذكر ابن الهمام - [01:33:55](#)

آآ ذلك انكار ذلك ذكر ابن الهمام انكار ذلك والان تجد كثير يتنهى به ويرتله ويأتي به كما يأتي بالقرآن العظيم نعم نعم مجودا يدغم نعم كما يأتي بالقوة يمد كما يأتي هذا قد ذمه - [01:34:19](#)

نعم. وقالت عائشة اياك والسجع نعم فالسجع في الدعاء هذا مطلقا في الصلاة خارج الصلاة. فكيف بالصلاه كيف بالصلاه؟ وبالتالي يكون المسألة يعني الانسان يتغنى لا يلاحظ المعاني ولكن يلاحظ ماذا - [01:34:43](#)

يلاحظ الصوت اللفظ الالفاظ الصوت ما يلاحظ المعنى وهذا مذموم وهذا مع الاسف في الحرم موجود وفي غير الحرم وقل ما يعني تجد واحد يقنت يعني الا قليل من يعني تجد انه يرتل ويوجد - [01:35:07](#)

نعم ويأتي به مغنى وكل يوم في اذاعة نداء الاسلام كل يوم بعد اذان الظهر والله اعلم يأتون بواحد يأتي بدعاء القنوت طبعا هو مردد

وابد مثل الغنى نعم الحناه ويجوده نعم - 01:35:30

ويسجعه نعم احسن نعم هذا مذموم هذا خطأ مذموم. هذا مذموم. نعم والله ما اعرف اود فيه شي عن السلف لكن بعض اهل العلم
اجازة نعم معجاز حتى قراءة كتب العلم ملحنة. لكن الدعاة يختلف - 01:35:55
نعم - 01:36:30